

الدرس 01 | شرح صحيح البخاري | كتاب الوضوء | للشيخ

خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه كتاب الوضوء باب من - 00:00:00 من لم يتوضأ الا من الغش المثقل. من الغش. من من الغش مربوط هكذا من الغش. اه الغش ما في الغش عندي من الغشي المثقل الغشي المثقل الغشي المثقل باب من لم يتوضأ الا من الغشي المثقل - 00:00:23 قال حدثنا اسماعيل وقال حدثنا مالك عن هشام ابن عرطة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها قالت اتيت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون. واذا - 00:00:49 هي قائمة تصلي فقلت ما للناس؟ ف اشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اية ف اشارت اي نعم فقلت حتى تجلاني الغشي وجعلت اصب فوق رأس ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله - 00:01:09 اثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اراه الا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار. ولقد اوحى الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال. لا ادري لا ادري اي ذلك. قالت اسماء. يؤتى احدكم فيقال ما علمك - 00:01:29 بهذا الرجل فهم المؤمن او الموقن لا ادري اي ذلك قال تسمع فيقول هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال نم صالحا - 00:01:49 قد علمنا ان كنت لمؤمننا. واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك. قالت اسماء. فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلت باب مسح الرأس باب مسح الرأس كله لقول الله تعالى وامسحوا برؤوسكم. وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة - 00:02:05 رجل تمسح على رأسها وسئل مالك اي يجزي وان يمسح بعض الرأس فاحتج بحديث عبدالله بن زيد. قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عمر ابن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبدالله بن زيد هو جد عمرو ابن يحيى - 00:02:26 اتستطيع ان ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ فقال عبدالله بن زيد نعم فدعا بماء فافرج على يديه فغسل مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه - 00:02:45 لديه وفاء فاقبل بهما وادبر بدا بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ثم ردهما الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه باب غسل الرجلين الى الكعبين. قال حدثنا موسى قال حدثنا وهيب عن عمرو عن عمرو عن ابيه شهدت عمرو - 00:03:05 ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ له وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاطفاً على يده من التور فغسل يديه ثلاثة ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر. ثلاث غرفات ثم ادخل - 00:03:25 يده فغسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين للمرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين باب استعمال فضل الوضوء فضل وضوء الناس - 00:03:47 وامر جرير ابن عبد الله اهله ان يتوضأوا بفضل سواكه. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة وقال حدثنا الحكم. قال سمعت ابا جحيفة رضي الله عنه يقول خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاوتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من -

فض وضوءه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنز وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما - [00:04:24](#)

اشربا منه وافرغا على وجوهكم على وجوهكما ونحوركما قال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن الربيع قال - [00:04:44](#)

الا وهو الذي مجى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم. وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه. واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوءه - [00:05:04](#)

باب قال حدثنا عبدالرحمن ابن يوسف ابن يونس قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن الجعد قال سمعت ابن يزيد يقول ذهبت بي خالته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح - [00:05:21](#)

رأسي ودعا لي بالبركة. ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره. فنظرت الى حاتم الى الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل مثل الزر الحجلة مثل زر الحجر. باب من مضمضة واستنشق من غرفة واحدة. نعم - [00:05:41](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله باب من لم يتوضأ الا من الغشي المثقل. وقفنا على هذا اوقف قبله. نعم - [00:06:10](#)

رحمه الله باب من لم يتوضأ الا من الغشي المثقل فالغشي بمعنى الذي يغشى عليه ويغشى عليه تقيد البخاري بهذا التبويب انه ليس كل غشي يوجب وضوء او يوجب وصل - [00:06:30](#)

وانما الذي يوجب الغسل من ذلك ويوجب الوضوء من ذلك هو ما افقد الوعي فاصبح الانسان معه لا يشعر بنفسه ويدخل في هذا المعنى النوم. النوم يدخل لان النائم ايضا - [00:06:47](#)

لا يشعر بنفسه وكذلك الذي اغمي عليه المغمى عليه هو الذي يخشى ان يسمى غشي عليه اي فقد وعيه واغشي عليه اما ان كان الغشي ليس مثقل بمعنى انه اصابه شدة دوار - [00:07:04](#)

او شي من من الدوار اصبح يدور ويدوخ وجلس واغشي لكنه لم يفقد وعيه كاملا نقول هذا لا يجب لا يجب عليه فليتوضأ انما يجب الوضوء على من فقد وعيه - [00:07:20](#)

واصبح لا يشعر بنفسه فهذا هو المراد بهذا التبويب وقد سبق ذكر مسألة الوضوء من النوم فالوضوء من النوم والبخاري رحمه الله تعالى ليس في هذا الباب شيء على شرطي من جهة الوضوء من النوم - [00:07:35](#)

لكن جاء في حديث لقيط ابن صبي رضي الله تعالى عنه ولكن من غاية او بول او نوم. وقال بعض اهل العلم هذا ان ذكر النوم مع الغاط والبول يدل على انه حدث. يدل انه حدث - [00:07:54](#)

والتعليل في ذلك ايضا ان النائم لا يشعر بما خرج منه. ولذا اهل العلم اختلفوا الى سبعة اقوال منهم من جعله ناقضا مطلقا ومنهم من لم يراه ناقضا مطلقا منهم من راه على هيئة دون هيئة فمنهم من يراه ناقضا كان ساجدا راکعا ومنهم من يعكس ذلك - [00:08:08](#)

منهم من يراه ناقضا اذا كان مضطجعا غير ناقض كان ممكنا مقعده من الارض فالصحيح من في مسألة النوم والغشي ان اذا لم يشعر بنفسه ولم يعرف هل خرج من شيء او لم يخرج؟ فانه يعيد الوضوء الا في النائم - [00:08:27](#)

فانه اذا نام وهو وهو جالس اي قاعد ممكنا مقعدك من الارض فان الوضوء لا يجب عليه ولا ينتقض وضوءه بنومه. واذا كان الصحابة ينامون ثم يقومون يصلون ولا يتوضأون. حمل عليه شيء على انهم كانوا ينامون وهم - [00:08:47](#)

قاعدون حتى يسمع لهم الغطيط رضي الله تعالى عنهم اذا قال حدث اسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت ما لك وهو ممن انتقى البخاري احاديثه قال حدثني مالك عن هشام ابن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق -

[00:09:05](#)

على اسم جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون واذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس - [00:09:31](#)

فاشارت بيدها نحو السماء اي الى القمر الى القمر فاشارت بيدها نحو السماء اي الى الشمس او اللي قالت سبحان الله فقلت اية

فاشارت النعم فقامت حتى تجلى لي الغشي - [00:09:46](#)

اي حتى اصابني نوع من اي شيء من نوع انني سيفل على ساسقط فمثل هذا فمثلها حتى حتى تجلى للغشي وجعلت اصب فوق

رأسي ماء بطلع الطيبة ويخبز وافتح الباب. استدلال البخاري يدل على - [00:10:03](#)

فهمه ودقيق فقهه رحمه الله تعالى. استنبط من هذا الحديث اي شيء ان عائشة رضي الله تعالى عنها تجلاها الغشي اللي اصبحت متي

من يفقد الوعي وكانت تصب الماء على رأسها وهي بالصلاة حتى لا تفقد وعيها ومع ذلك - [00:10:29](#)

لم تجدد وضوءها ولم تتوضأ فاخذ البخاري من هذا الحديث ردا على من قال ان الوضوء يجب من كل غشي مطلقا انه يرد هذا

الحديث. فالحديث عائشة يتجلاها الغشي اي علاها الغشي واصبحت تدوخ في مكانها رضي الله تعالى من طول القيام ومع ذلك لم

تعد الوضوء ولم تخرج - [00:10:48](#)

من صلاتها فافاد ان الانسان اذا لحق وشيء من الغشي وقد او داخ في صلاته وهو يعي ما يقول او يعي ما حوله فان صلاته

صحيحة ووضوءه لا ينتقض - [00:11:10](#)

الى ان قالت وهذا في كسوف الشمس وذكر الحديث بطوله وان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس في ذلك المقام فقال ما من

شيء لم اره كنت لم اره الا - [00:11:23](#)

قد رأيتم في مقامي هذا حتى الجنة والنار وقد اوحى الي انكم تفتنون في او قريب من فتنة المسيح الدجال وذكر بطوله الشاهد ابن

قوله قول عائشة رضي الله تعالى عنها حتى تجلى للغشي وجعلت اصب فوق فوق رأسي ماء فلما - [00:11:37](#)

الحديث هذا هو الشاهد من هذا الحديث فافاد ان الغشي الذي يعقل الذي يدرك معه الشيء ولا يفقد الانسان معه وعيه اذا قيدت باي

شيء بالمثل اي الغشيل مسقدا يفقد معه الوعي اذا كان يفقد الوعي معه فيلزمه ان يعيد الوضوء - [00:11:57](#)

قال بعد ذلك باب مسح الرأس كله باب مسح الرأس وهذا مذهب الامام البخاري ومذهب اهل الحديث ومذهب مالك واحمد انه يجب

على المسلم ان يتوضأ ان يمسح رأسه كاملا - [00:12:16](#)

وزهب الامام الشافعي الى ان الواجب من ذلك ان يمسح بعض الرأس وزهب حنيقة ايضا الى ان الواجب من ذلك ان يمسح ربع الرأس

او بضعة او بعض الرأس منهم من يقيد بثلاث شعرات فاكتر منهم من يقيد بربع الشعر - [00:12:29](#)

ومنهم من يرى وجوب مسح الرأس كله ولا شك ان ما ذهب اليه البخاري هو الصحيح وهو قول احمد واسحاق ومالك انه يجب على

المسلم اذا مسح ان يمسح الرأس كاملا. وادلة من قال بوجوب تعميم المسح قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم والباء هنا الصحيح فيها

انها للالصاق - [00:12:45](#)

هي امسحوا حال كونكم مبصقين ايديكم برؤوسكم او على القول الاخر ان الباء هنا زائدة ويكون معنا امسحوا رؤوسكم وتكون بها

زائدة باء زائدة فقوله وامسحوا برؤوسكم اي امسحوا رؤوسكم وهذا الامر الذي جاء في كتاب الله عز وجل بينه ووضحه من؟ نبيه -

[00:13:05](#)

صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبد الله بن زيد انه مسح برأس فاقبل بيديه وادبر مما يفيد انه مسح جميع الرأس ولم يثبت عن

النبي صلى الله عليه وسلم في حديث صحيح - [00:13:27](#)

او ضعيف انه مسح بعض رأسه الا في حديث المغيرة وهو حجة لمن قال بوجوب التأميم. عندما مسح بناصيته والعمامة. ولو كان

المسح على بعض الرأس يجزى لاكتفى النبي صلى الله عليه وسلم بمسحه شيء بمسح الناصية ولم يمسح بقية عمامته. فهذا ما يحتج

به القالب جواز مسح بعض الرأس - [00:13:39](#)

فلقوله تعالى وامشوا برؤوسهم قال وقال ابن نسيب المرأة منزلة الرجل هذا هو الصحيح والقول الاخر عند احمد ان المرأة تفارق

الرجل تمسح ناصيتها فقط والصحيح ان المرأة مثل الرجل. لكن المرأة اذا كانت اذا كان يشق عليها ذاك لا تمسح مثل الرجل طريقة

المسح وانما تمسح كل جهة - [00:14:01](#)

على على انسياب الشعر فان كان الشعر قد انسأب من الجهة هذه تمسح هكذا والآخرى بيدها الآخرى ولا يلزمها ان تمسح طريقك على طريقة الرجل قال الامام قال المسيب المرأة منزلة الرجل تمسح على رأسها - [00:14:21](#)
قال وسئل ما لك ايجزء ان ايجزء ان يمسح بعض الرأس فاحتج بحديث عبد الله بن زيد بمعنى انه لا ييجزى لماذا؟ لان ابن زيد رضي الله تعالى عنه عندما - [00:14:38](#)

مسح النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ذكرت؟ قال فاقبل بيديه وادبر اي مسح جميع رأسه صلى الله عليه وسلم واما قول من قال انه ان الباب هنا للتبعيض فيكون معنا قوم ببعض رؤوسكم فان الباء لا تعرفنها يعني قال بعضهم ان الباء هنا للتبعيض - [00:14:51](#)
وهذا القول ليس بصحيح بل الباء هنا اما ان يقال في انها زائدة واما ان يقال فيها انها للصاق ويدل على ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح برأسه كله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك - [00:15:11](#)
عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبدالله بن زيد وهو جد من هو جد السائل ان رجلا هو جد من عم يحيى المازني اه فهو جده عمه هنا جده ليس ليس جده من جهة انه ابو ابيه وانما هو عم ابيه. فنزل العم منزلة - [00:15:28](#)
منزلة الجد قال استطيع ان تربني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ قال عبد الله نعم فدعا بماء فافرع يديه فغسل مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا واستنثر ثلاثا ولم يذكر استنشاق لماذا؟ لان الاستنثار لازمه فالاستنشاق الاستنثار لازم الاستنشاق - [00:15:51](#)

ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه بيديه هكذا فاقبل بهما وادبر. لا يتصور انه يمسح برأسه بيديه وهي فوق بعض. وان مسح الرأس بيده انه وضع وطمع اليدين جميع الرأس. واقبل بهما وادبر - [00:16:14](#)
بمقدم رأسه حتى ذهب الى قفاه ثم رده للمكان الذي بدا منه. بدأ مقدم رأسه هنا فذهب الى قفاه ثم رده من حيث من حيث المكان الذي بدأ منه. القول الثاني انه اقبل بهما - [00:16:32](#)
وادبر قال اقبل هكذا اقبل. وادبر اي رجع بهما والامر واسع لكن الصحيح انا نقول بدأ بمقدم رأسه وهو الصحيح والصريح انه بدأ المقدم برأسه ثم ردهم لو كان يبدأ منه - [00:16:48](#)

اذا حديث الوزير يدل عليه شيء على انه مسح رأسه كاملا والنبي صلى الله عليه وسلم فعله هذا يفسر الواجب يفسر الواجب فهو قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم فافاد ان المراتب في الرأس وان يمسح الرأس كله. ان يمسح الرأس كله. قال باب غسل الرجلين الى الكعبين - [00:17:02](#)
وغسل رجله الكعبين محل اتفاق بين اهل العلم لا يختلف العلماء انه يجب على المسلم ان يغسل رجله الكعبين لا يختلفون في ذلك كان هناك شاب او ضعيف ان الرجل يجوز فيها المسح يجوز فيها المسح ولا يلزم الغسل ولا يصح هذا عن احد من الصحابة ذكر هذا عن علي - [00:17:28](#)

وعن عائشة عن حذيفة ليس منها شيء صحيح. ونسب لابن جرير الطبري وان ان المسلم مخير. والصحيح ان الذي نسب اليه ليس هو الطلب انما من الشيعة ليس هو ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى. فالصحيح ان غسل القدمين محل اتفاق بين العلماء اذا كانت مكشوفة. وانما - [00:17:49](#)

تمسح في حال في حال في حال سترهما او يخفف في غسلهما اذا كان وضوء تجدي اذا كان تجدي وضوء كانت تجدي وضوء فلا بأس ان يخفف في غسلهم ولو مسح ولو مسح عليهما فلا يضر - [00:18:09](#)
قال حدثه موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال احد الغيب بن خالد حتى عن عمرو عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه. شهدت عمرو بن ابي الحسن من هو ابو الحسن؟ هو جده هنا؟ هو قال جدي - [00:18:24](#)

وعمره الحسن هو من؟ هو عم ربح المازني سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم. وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:35](#)
اكفى على يدي من الثوب فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في الثوب فمضمض هنا قال تمضمض واستنشق واستنثر ثلاث واستنثر

ثلاث غرفات يفيد اي شيء انه تمضمض واستنشق واستنشق واستنثر بثلاث غرفات - [00:18:47](#)

في ثلاث غرفات اي اخذ لكل لكل مرة غرفة ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل ومسح رأسه فاقبل بهما وادبر. هذا اللفظ الثاني اقبل بهما وادبر - [00:19:05](#)

ماذا اقبل؟ قال الاقبال واي شيء اقبل وادبر لكن نقول هذا اللفظ المجمل يبينه اللفظ المفصل الذي مر قبل قليل فاقبل به فمسح فبدأ مقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم رده من حيث بدأ نقول هذا - [00:19:21](#)

نص صحيح صريح في معنى في معنى اقبل بهما وادبر. فيكون معنى اقبل بهما اقبل. انت عندما تقبل على شخص كيف يقول الذي أتى من امامك فسماه اقبالا وسمى هذا الذي يأتي من خلفك ادبارا واضح فيكون جمع الحديث انه اقبل بمعنى انه أتى من الامام اقبل - [00:19:39](#)

وادبر اي رجع من الخلف الى الامام. واضح؟ فلا تعارض بين الحديثين. ولا نحمل على صفتين انما نحمل على صفة واحدة ونقول معنى فبدل مقدم رأسه هو معنى فاقبل وهو معنى فاقبل وادبر لان الاقبال هو الذي يأتي من الامام - [00:19:59](#)
لانه يأتي من الخلف واضح؟ فاقبل يتم الامام وادبر أتى من الخلف هذا هو الصحيح فلا تعارض بين الروايتين ولا نجعلها صفتين انما هي صفة واحدة فقال بعد ذلك ثم غسل يديه الى ان قال ثم غسل رجله الى الكعبين - [00:20:17](#)
ولم يذكر التثليث لكن في الرأس مرة واحدة ذكر لفظ مرة واحدة وجاءت مرة واحدة في حديث عبد الله بن زيد وفي حديث علي بن ابي طالب وجاء وجاء المسح دون ذكر العدد في حديث عثمان بن عفان في الصحيحين وجاء انه مسح رأسه ثلاثا في حديثين كلاهما - [00:20:38](#)

كلاهما ضعيف كلاهما ضعيف ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في التثليث في مسح الرأس حديث حيث ما عند ابي داود في عامر عقيل وهو ضعيف وحديث مسح رأسه مرتين من الربيع في عبد الله محمد ابن عقيل وايضا معناه الاقبال والادبار - [00:21:00](#)
الى ان طال باب استعمال فضل وضوء الناس. باب استعمال فضل وضوء الناس. هذا يرد على قول من يرى ينقض بعض المذاهب التي ترى ان الماء المستعمل في رفع حدث انه يسلم الطهورية - [00:21:18](#)
واضح؟ في بعض مثل المذهب الماء المنوي المستعمل في رفع حدث ينتقل من الطهور اليه شيء الى كونه نجس. واذا كان في تجديد طهارة ينتقل الطهور الى كونه طاهر او طهور - [00:21:34](#)

ويكره استعماله. والصحيح ان الماء طهور سواء رفع به حدث حدث او جدد به وضوء لا يسلب الطهورية الا اذا تغير احد اوصافه بنجاسة تغير طعمه او لونه او ريحه بنجاسة - [00:21:47](#)
قال وامر جرير ابن عبد الله اهله ان يتوضأوا بفضل سواكه اي وضع ما لسواكه يغسل فيه السواك ويأمر به شيء ان يتوضأ بفضل هذا الماء ولا شك ان السواك يكون فيه سؤل الانسان - [00:22:05](#)

ايضا النبي صلى الله عليه وسلم كان توضأ وصب وضوءه على على بعض اصحابه صلى الله عليه وسلم فصبوا على جابر وصبوا على سادي وقاص رضي الله تعالى عنه كان الصحابة اذا توضأ كانوا يقتتلون على وضوءه صلى الله عليه وسلم - [00:22:25](#)
قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال الحكم ابن عتيبة قال سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة فاوتي بوضوء فتوضأوا فجعل الناس يأخذون من فضل وضوءه فيتمسحون به - [00:22:41](#)

فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة فقال موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فيهما فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على - [00:22:57](#)

وافرغ على وجوهكما ونحوركما الحديث. وهذا يدل على ان الماء الذي استعمل في طهارة او غمس فيه الانسان يده او مج فيه شيئا من ضيقه فانه لا يثبت طهورية والماء طهور - [00:23:14](#)

لا ينجسه شيء الا اذا تغير لا يجوز الا اذا تغير. فاقعدوا من يقول ان الماء المستعمل نجس. ودعوا من يقول ان الماء المستعمل يسلب الطهورية الى طاهر. ودعوا من يكره - [00:23:32](#)

الذي رفع به تجده يعني هناك من يرى ان الطهور اذا استعمل رفع به حدث ينتقل ايش؟ الى كونه نجس. واذا وهناك من يرى انه ينتقل من كونه طاهر الى - [00:23:46](#)

به طاهر وهناك من يرى انه يكره الاستعمال والصحيح انه طهور ولا كراهية في استعماله ولو رفع به حدث ولو توضأ به بل لو توضأ بهذا الماء شخص وجاء اخ وتوضأ بعده وجاء اخ وتوضأ بعده نقول ما - [00:23:56](#)

طهور يجوز الوضوء به قال حدثنا علي ابن عبد الله والمدينة يعقوب ابن ابراهيم الدورقي او عبده يعقوب ابن ابراهيم سعد الزهري قال حدث ابي عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب قال اخبر محمود - [00:24:15](#)

قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور على المسور ان مخرج وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه اذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا كانوا يقتتلون على وضوءه اراد البخاري بهذا ان الماء المستعمل - [00:24:29](#)

لا لا يسلب الطهورية. وان الوضوء بفضل الناس لا بأس به. بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل عائشة يقول دع لي وتقول دع لي وكان الناس يتوضأون من ميظات واحدة يغمس يغمس فيه الرجال والنساء ايديهم في ذلك في ذلك - [00:24:49](#)

التلميذة قول من افسد الماء باستعماله نقول لا دليل عليه يحتج باي شيء من قاله قال ما هو دليلهم على ان الماء يسلب الطهورية قول ما هو دليل الفقهاء قولهم مثلا - [00:25:08](#)

ايوه لا بدليل الذي يقول للماء يسر الطهور عنده دليل ايش دليله؟ هذا قول هذا يعني يحتج بهذا هذا يخص بالوراء لكن الرجل هذا ايضا دليل لكن هذا الباب وقعت نجاسة لكن حديث - [00:25:24](#)

اذا استيقظ من نوم الليل فلا يغمس حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده. واذا هذا وهي اصل هذا تقعيد من المذاهب ان كل ما استعمل في عبادة لا يجوز استعماله في نفس الاء مرة اخرى - [00:25:44](#)

مثل ما مثل الحجر الذي يدرون به سيأتي معنا ايش انه ما يجد نمضي به مرة اخرى وهذا ليس عليه دليل. نقول ليس عليه دليل وحديث لا اذا استيقظ من نوم الليل فلا يغسل الماء نقول هذا حكم خاص - [00:25:58](#)

وايضا لو غمس يده في الاء ايش نقول حكم الماء ترجع الاصل الاصل ايش الا طهور هذا الاصل حتى يأتي ما ينقله عن هذي الاصل الى غيره. الاصل بقاء بقاء ما كان - [00:26:11](#)

على ما كان حتى يسلب ما كان عليه من الطهورية وسلبه انما يكون بالاجماع بتغير احد اوصافه واما حديث القلتين فليس فيه ان المال يدور انه ينجس اذا بلغ المال القلتين لم يحمل خبث ليس مفهومه ان ما دون القلتين ينجس مطلقا وان مفهومه - [00:26:24](#)

ان ما دون القلتين محل نظر يحتاج اليه شيء ان تنظر فيه لانه لان قد لا يدفع النجاسة لقلته وليس معناه ان مجرد ان يكون دون القلتين ينجس قال له ينجس متولحي ايضا فيه - [00:26:46](#)

فيه اضطراب وفيه ضعف يونس قال اسماعيل عن الجعد قال سمعت سامي يزيد يقول ذهبت بخالة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع ان ابن اختي وقع - [00:27:02](#)

اي مريض وقع اي مريض فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهري صلى الله عليه وسلم فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل او مثل - [00:27:15](#)

زر الحجلة بيضة الحجلة وقيل الحجلة اختلف العلماء في ماذا؟ قيل الحجلة التي توضع للعروس مثل سرير العروس يوضع بهذه الازرار صغيرة تطرز بها نسميه نقوش وقيل انه بيضة على كل حال بمعنى قدر - [00:27:33](#)

قادر اه بهذا القدر. قادر تحلق بالابهام والسبابة وتجعل وتجعل السبابة على وسط الابهام قد يكون هذا قدر هذا علامة النبوة وهي شامة في كف في ظهر في كتم النبي صلى الله عليه وسلم الايسر - [00:27:53](#)

صلى الله عليه وسلم بعلامة النبوة. ثم قال من مضمضة واستنشق والله تعالى اعلم وجه. وجه. بس وقع بين الوجه. يعني وزنا ومعنى. ووجه وقع. هذا الوزن والمعنى واحد - [00:28:12](#)